الاعتكاف وأحكامه

تعريف الاعتكاف:

الاعتكاف في اللغة: الإقامة على الشيء والملازمة له. وشرعاً: المكوث في المسجد بنية مخصوصة.

والاعتكاف من الشرائع القديمة التي كانت معروفة قبل الإسلام، بدليل قوله تعالى: {وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ}.

دليل تشريعه:

الأصل في مشروعية الاعتكاف القرآن والسنة والإجماع.

ففي القرآن قول الله تعالى: {وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ}.

ومن السنة ما رواه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها (أن النبي ﷺ اعتكف العشر الأوسط من رمضان، ثم اعتكف العشر الأواخر ولازمه حتى توفاه الله تعالى، ثم اعتكف أزواجه من بعده).

والإجماع: لاستفاضة الخبر عن النبي ﷺ، وزوجاته وصحابته، وتلقي الأمة له بالقبول منذ عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا.

الحكمة من تشريعه:

لا بد للمسلم بين الفينة والفينة من محاولة لحجز النفس عن شهواتها المباحة، وحبسها على طاعة مولاها، والتفرغ لعبادته، كي ترتاض بحب الله تعالى، وإيثار رضاه على ترك ما هو محرم من شهواتها، وضار من أهوائها. والنفس أمارة بالسوء، تواقة إلى المعاصي، ومخامرة الدنيا يزيد من إقبالها عليها، وطلبها تلك الخلوات على حب الله تعالى والكف عن محارمه.

فمن ثم شرع الاعتكاف ليكون سبباً لجمع الخاطر، وتصفية القلب، وتربية النفس على الزهد بالشهوات المباحة، والتعاطي بها عن المخالفات والآثام.

حكم الاعتكاف:

الاعتكاف سنة في كل وقت، وهو في شهر رمضان أشد استحباباً، وفي العشر الأخيرة منه آكد، إلا أن ينذره على نفسه فيصبح واجباً. وبناء على ذلك، فإن الاعتكاف قد تكون له ثلاثة أحكام:

الأول: الاستحباب، وذلك في مطلق الأزمنة.

الثاني: السنة المؤكدة، وذلك في العشر الأخير من رمضان، وحكمة تأكده في العشر الأخير من رمضان إنما هي طلب ليلة القدر. فإنها أفضل ليالي السنة، قال تعالى: {لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ} أي خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.

الثالث: الوجوب في حالة النذر.

أركان الاعتكاف أربعة:

١. المكث في المسجد: ولو بمقدار ما يزيد عن طمأنينة الصلاة، فلا يكفي لبث أقل ما يجزئ من طمأنينة الصلاة كمجرد العبور، لأن كلا منهما لا يسمى اعتكافا.

٢. النية المقارِنة للبقاء في المسجد والتعرض للفرضية إن كان منذورا ليتميز عن النفل، فيقول: نويت فرض الاعتكاف، أو: الاعتكاف المنذور.

٣. المعتكف: وشرط المعتكف الإسلام والتمييز والخلو من الموانع، فلا يصح من كافر، لتوقفه على النية، وهو ليس من أهلها، ولا من صبي غير مميز، ومجنون، ومغمى عليه، وسكران -إذ لا نية لهم- ولا من جنب، وحائض، ونفساء، لحرمة مكثهم في المسجد.

ويحرم الاعتكاف على الزوجة بلا إذن من زوجها.

٤. مكان الاعتكاف: يجب أن يكون الاعتكاف في المسجد، ولا يصح في غيره، ولا فيما وقف جزؤه شائعا مسجدا.

مبطلات الاعتكاف:

١. الجماع الْمُعْتَكِفُ مَمْنُوعٌ مِنْ الْجِمَاعِ حَتَّى خَارِجَ الْمَسْجِدِ.

٢. وَالِاسْتِمْنَاءُ وهو في حكم الجماع.

٣. وبالمباشرة بشهوة؛ كالوطء فيما دون الفرج واللمس والقبلة مع الإنزال.

٤. الخروج ومغادرة مكان الاعتكاف.